

سنن النسائي الكبرى (السنن الكبرى)

9753 - أخبرنا محمد بن عبد الأعلى قال ثنا خالد قال ثنا الأشعث عن محمد عن أبي هريرة قال نهى عن لبستين أن يحتبي في الثوب الواحد ليس على عورته شيء أو يشتمل في الثوب الواحد ليس عليه غيره